الجمهورية التونسية

المجلس الوطني التأسيسي

باردو في 08 سبتمبر 2012

عـــــدد 298

جدول إحالة مشاريع قوانين

المرجع		المشروع	الإحالة على اللجان
العدد	الإحالة		
48	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون يتعلق باتفاقية إعادة الشراء.** **(مع طلب إستعجال النظر فيه : مذكرة فى بيان موجب الإستعجال)** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة المالية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنـــــة التشريع العام . فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
49	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة المملكة العربية السعودية لتجنب الازدواج الضريبى ولمنع التهرب الضريبى فى شان الضرائب على الدخل.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنـــــة التشريع العام . فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
50	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على معاهدة صداقة وتعاون بين الجمهورية التونسية والجمهورية التركية.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة القطاعات الخدماتية. - لجنة الشؤون الاجتماعية. - لجنة الشؤون التربوية. فـــى الجـــوانب الداخلة فى إختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.

51	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية تعاون أمنى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية التركية.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية . - لجنة التشريع العام. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الشؤون الاجتماعية. فى الجوانب الداخلة فى اختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.
52	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية خاصة بالمساعدة الإدارية المتبادلة والتعاون فى المجال الديوانى بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية التركية.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. فى الجوانب الداخلة فى اختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.
53	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الضمان الاجتماعى بين الجمهورية التونسية والدوقيّة الكبرى للكسمبورغ.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة الشؤون الاجتماعية. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الشؤون التربوية. فى الجوانب الداخلة فى اختصاصها وتعدّ كل منها تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة الشؤون الاجتماعية.
54	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بالمصادقة على اتفاقية بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية الفيتنام الاشتراكية لتفادى الازدواج الضريبى ومنع التهرّب الضريبى فى مادة الضرائب على الدخل.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ وزارة الشؤون الخارجية.**	اللجان المتعهدة: *لجنة المالية والتخطيط والتنمية . -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة التشريع العام. فى الجوانب الداخلة فى اختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة المالية والتخطيط والتنمية.

55	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون يتعلق بالهيئة المستقلة للإنتخابات.** ***(تم تقديمه من طرف 10 نواب طبقا لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)**	اللجان المتعهدة: *- لجنة التشريع العام. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة المالية والتخطيط والتنمية . في الجوانب الداخلة في إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.
56	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام المجلة الجزائية وتجريم المسّ بالمقدّسات.** ***(تم تقديمه من طرف 17 نائبا طبقا لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)**	اللجان المتعهدة: *- لجنة التشريع العام. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة المالية والتخطيط والتنمية . في الجوانب الداخلة في إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.
57	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون يتعلق بالهيئة الوطنية المستقلة للإنتخابات.** ***(تم تقديمه من طرف 16 نائبا طبقا لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)**	اللجان المتعهدة: *- لجنة التشريع العام. -لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة المالية والتخطيط والتنمية . في الجوانب الداخلة في إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.
58	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون يتعلق بإحداث مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية.** *** تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة ويهمّ رئاسة الحكومة.**	اللجان المتعهدة: * لجنة التشريع العام . - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. -لجنة المالية والتخطيط والتنمية. في الجوانب الداخلة في إختصاصهما وتعد كل منهما تقريرا كتابيا في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.

59	بتاريخ2012/09/06	**مشروع قانون أساسى يتعلق بحرية الإعلام.** ***(تم تقديمه من طرف 10 نواب طبقا لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)**	اللجان المتعهدة: * لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. – لجنة التشريع العام. –لجنة المالية والتخطيط والتنمية . فى الجوانب الداخلة فى إختصاصهما وتعدّ كل منهما تقريرا كتابيا فى الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.

رئيس المجلس الوطني التأسيسي

مصطفى بن جعفر

الجمهورية التونسية
رئاسة الحكومة
*_*_*

الوزير لدى رئيس الحكومة المكلف
بالعلاقة مع المجلس الوطني التأسيسي

012/58

2012/58
الواردات عـــــــدد
06 سبتمبر 2012
المجلس الوطني التأسيسي
مكتب الضبط المركزي

03/6122

جـــدول وثائـــق موجهـــة
إلـــى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي

العـدد الرتبـي	بيـــان محتويـــات الوثائـــق	عـدد الوثائق	الملاحظـــــات
01	– رسالة إحالـــة إلـــى السـيد رئـيس المجلس الوطني التأسيسي ممضـــاة من قبل السيد رئيس الحكومة.		للتفضل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي مع الإشارة أنّ الوزارة المختصة بمتابعة مشروع هذا القانون هي رئاسة الحكومة.
02	– مشروع قانون يتعلق بإحداث مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية.		
03	– شرح الأسباب.		
		03	

توصلت بالوثائق المذكورة اعلاه
بـــ.....في.....

2012/58
المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
6 سبتمبر 2012
رمز الإدارة...../عـــدد

تونس، في 21 أوت 2012
عبد الرزاق كيلاني
الوزير لدى رئيس الحكومة
المكلف بالعلاقات مع المجلس
الوطني التأسيسي

الجمهورية التونسية

رئاسة الحكومة

الحمد لله وحده
قصر الحكومة بالقصبة
تونس في 17 اوت 2012

من رئيس الحكومة
إلى
السيد رئيس المجلس الوطني التأسيسي
قصر باردو

وبعد، فعملا بأحكام الفصل 4 من القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية يصلكم طي هذا مشروع قانون يتعلق بإحداث مجلس تقييم البرامج و السياسات العمومية.

فالرجاء منكم التفضّل بعرضه على المجلس الوطني التأسيسي.

رئيس الحكومة

حمادي الجبالي

2012/58

المجلس الوطني التأسيسي
الواردات
6 - سبتمبر 2012
ومز الإدارة...../عدد

2012/58

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
6 سبتمبر 2012
رمز الإدارة...../عـــــدد

2012/58

مشـــروع قانـــون
يتعلق بإحداث مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية

الفصل الأول : أحدث مجلس في شكل مؤسسة عمومية يتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي يطلق عليه "مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية " مقره بتونس العاصمة.

الفصـــــل 2 : يرأس المجلس رئيس يسمىّ بأمر وتساعده هيئة تقييم تتكون من خبراء ومستشارين مستقلين.
يضبط التنظيم الإداري والمالي وتركيبة هيئة المجلس بأمر كما يضبط نظام إنتداب وتأجير الخبراء والمستشارين بأمر.

الفصـــــل 3 : يتولّى المجلس المحدث بالفصل الأول في هذا القانون تقييم أداء الهياكل العمومية وانجاز البرامج والسياسات العامة للحكومة من خلال مقارنة النتائج التي تم التوصل إليها بالأهداف المرسومة والموارد المخصصة لتحقيقها.

ولهذا الغرض يقوم المجلس خاصة بـــ :

1- جمع المعطيات الخاصة ببرنامج الحكومة وبالسياسات العمومية وبالمشاريع الكبرى وتحليلها بالاعتماد على قاعدة بيانات خصوصية.
2- ضبط مؤشرات النجاعة وآليات متابعة التنفيذ بتشريك الأطراف المعنية.
3- مساعدة الجهات المعنية في مجالات التخطيط والبرمجة وصياغة عقود الأهداف وعقود البرامج على المستويات المركزية والجهوية والمحلية.
4- القيام بالأبحاث والدراسات في مجال وضع البرامج والسياسات العمومية وتقييمها طبقا للمعايير الدولية.

5- المساهمة في نشر ثقافة التقييم وتطوير الخبرات والمهارات في هذا المجال عن طريق تنظيم الندوات وورشات العمل للتعريف بنشاط المجلس.

6- ربط علاقات تعاون مع الهياكل الأجنبية المماثلة.

الفصـــــل 4 : يعدّ المجلس تقارير دورية وتقريرا سنويا شامـــلا حول تقييم مردودية الأداء ونجاعة السياسات العامة.

مشروع أمر يتعلق بإحداث مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية

شـــــرح أسبـــــــاب

2012/58

يهدف مشروع هذا القانون إلى إحداث مجلس تقييم البرامج والسياسات العمومية الذي يتولى تقييم أداء الهياكل العمومية وإنجاز البرامج و السياسات العامة للحكومة من خلال مقارنة النتائج التي تمّ التوصّل إليها بالأهداف المرسومة والموارد المخصّصة لتحقيقها.

ويندرج ذلك في إطار التوجّه العام للدّولة القائم على حسن وترشيد توظيف الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة، حسب برامج عمومية يتمّ تقييمها وفق مؤشّرات موضوعيّة وعلميّة لقيس الأداء ، تمكّن من تحديد المسؤولية والمساءلة حول استعمال الموارد وتحقيق الأهداف المحددة مسبقا.

ويمثّل المجلس إطارا هيكليا مناسبا لتقييم القدرة على الأداء بالنسبة لكلّ الهياكل العموميّة، في أبعادها الثّلاث المتمثلة في:

- تحسين النجاعة الاجتماعية والاقتصادية للبرامج العمومية
- تأمين جودة الخدمات المسداة
- دعم فاعليّة التصرّف العمومي

وسيمكّن إحداث هذا المجلس من تنسيق التخطيط والبرمجة بين المستويات المركزية والجهوية والمحلية ممّا سيدعم حسن توزيع المشاريع على المجال الوطني ويوفّر دعما للتكامل الجهوي و يحدّ من الفوارق بين الجهات.

كما سيمكّن نشاط المجلس من خلال اعتماده في إنجاز أبحاثه على المعايير الدولية من الاستفادة من التجارب الناجحة والاستئناس بها على الصّعيد الوطني.

ويتضمّن مشروع القانون إسناد الشخصية المعنوية والاستقلال المالي للمجلس مع إمكانية انتداب خبراء ومستشارين من غير المنتمين بالضرورة إلى الإدارة، بما من شانه أن يدعّم استقلاليّته عن بقيّة الهياكل العموميّة التي ستكون موضوع تقييم من طرفه وأن يضفي حدّا أدنى من الموضوعيّة والحياد على أعماله.

ذلك هو الغرض من مشروع القانون المصاحب.

المجلس الوطني التأسيسي
الـــــواردات
6 سبتمبر 2012
رمز الإدارة ...../عـــــدد